تابع لحسنه غالبا فانتا من ذلك وليندفع به عنك ما وقع لبعضهم هنا من الخبط في مشيته
مكسر فسكون وفي نسخة بلفظ المصدر تطويله اي تجمع وتراكم من سرعة مشيه
كان على غاية من الهون والتاني وعدم الاتيان بسرعة فاحشة تذهب بهاه
ووقاره لنجهد بفتح اوله وضمه من جهد واجهد اي حمل نفسه فوق طاقتها وعدلوا
عن نجهد نا لانه صلى الله عليه وسلم لا يقصد اجهادهم وانما كان ذلك طبيعة [illegible]
وانه في الحال من الفاعل او المفعول لغير مكترث اي مبال بجهدنا فلا يحمله
على تغيير مشيته عن طبعها الا انها كانت على اكمل الهيئات واقومها واستعمال
مكترث في النفي هو الاغلب وفي الاثبات قليل شاذ تقلع الواخره من واضحا بما
يعلم منه ان فيه قوة مشيه لان التقلع رفع الرجل من الارض بهمة وقوة لامع
احتيال وتقارب خطا لان تلك مشية النسا والمتشبهين بهن [illegible]
تكفا من معناه ايضا وانه بمعنى تقلع اي تمايل الى امامه لم يرفع عن الارض
بكليته جملة واحدة لا مع اهتزاز وتكسر وتثن وجر رجل بالارض باب
ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شيخ الاسلام زكريا
ذريعة التقنع معروف وهو تغطية الراس بطرف العمامة او بردا او نحو ذلك فهو كالقناع
القناع اي الخرقة على الراس لتقي العمامة مما به من الدهن انتهى وفي القاموس
ما يفيد انه اعم من ذلك وعبارته وتقنعت المراة لبست القناع وفلان تغشى بثوب
انتهى فالتغشي بالثوب اعم من ان يكون فوق العمامة او تحتها ويويده انه صلى الله عليه
وسلم اتى بيت ابي بكر للهجرة في القائلة متقنعا بثوبه اذ الظاهر انه كان متغشيا
به فوق العمامة لا تحتها ثم رايت ما ياتي عن ابن القيم وغيره فيه وهو صريح فيما ذكرته
قيل جعل هذا بابا مع انه لم يذكر فيه الا حديثا واحدا لمزيد الترجل والفصل
بينه وبين باب اللباس غير ظاهر الوجه انتهى ويرد بان التقنع يحتاج
اليه الماشي كثيرا للوقاية من نحو حر او برد وقد كان صلى الله عليه وسلم يفعله
لذلك كما تقرر في حديث الهجرة فكان بينه وبين المشي مناسبة تامة فلذا عقبه
به يكثر الواخره من تقنيعه وسيأتي له تفسير اخر وفيه ندب الاذهان غبا
من قوله هو القناع كذا قيل ويحتمل انه اعم اي ثوبه لانه واد القى على راسه القناع

كرة

بيان الماشي

لابد

لابد ان يصل منه شيء الى اعالي ثوبه فايدة انكر ابن القيم لبس الطيلسان واستدل
بانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم لبسه ولا احد من اصحابه بل في مسلم انه ذكر
الدجال فقال يخرج معه سبعون الفا من يهود اصبهان عليهم الطيالسة وبان
انسا راى جماعة عليهم الطيالسة فقال ما اشبههم بيهود خيبر وبان
جمعا من السلف والخلف كرهوه لخبر ابي داود والحاكم من تشبه بقوم فهو
منهم ولخبر الترمذي ليس منا من تشبه بغيرنا قال واما ما جاء في حديث الهجرة
انه صلى الله عليه وسلم جاء الى ابي بكر متقنعا بالهاجرة فانما فعله صلى الله
عليه وسلم تلك الساعة ليختفي بذلك للحاجة ولم يكن عادته التقنع وذكر انس
انه كان يكثر القناع وانما كان يفعله للحاجة من حر ونحوه انتهى ورد بان قوله
انما فعله للحاجة وقوله لم يلبسه يرده خبر المصنف والبيهقي وابن سعد عن انس
بلفظ يكثر التقنع وقوله ولا احد من اصحابه يرده خبر الحاكم على شرط الشيخين
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فتنة الدجال فقربها فمر رجل متقنع
في ثوب فقال هذا يومئذ على الهدى فقمت فاذا هو عثمان بن عفان رضي الله
تعالى عنه واخرج سعيد بن منصور في سننه عن ابي العلاء رايت الحسن
ابن علي رضي الله تعالى عنهما يصلي وهو متقنع راسه وابن سعد عن سليمان
ابن المغيرة رايت الحسن يلبس الطيالسة وعن عمارة رايت على الحسن طيلسانا
ازرقا وبان انسا انكر الوان الطيالسة لانها كانت صفرا كما ابدل وقيد
نظر اذ الصفرة انما حدثت لليهود في الازمنة المتاخرة وقد كانت عمائم الملائكة
يوم بدر صفرا وما ذكره من قصة اليهود انما يصح الاستدلال به في وقت
كانت الطيالسة من شعارهم وقد ارتفع ذلك في هذه الازمنة فصار مباحا
كما ذكره ابن عبد السلام بل هو سنة في الصلاة كما قاله القاضي حسين من اصحابنا
بل الوصاد شعار قوم كره تركه لان فيه اخلالا بالمروة باب ما جاء
في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الجيم اسم للنوع وظاهر
ترجمته هذا وسياقه لحديث الترفصا انهما مترادفان وهو كذلك عرفا وكذا لغة
لكن ربما يفرق كما في القاموس فيجعل الجلوس لما هو من اضطجاع والقعود لما هو من

قعود
قيام

Copyright © King Saud University